



رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٣٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٦

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.

وعلى منكرة الإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسيطي التأمين الذي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي	#
ريم محمود محمد منصور	٥٣٦٨٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦١١٠١٢٦٠٢٨٤٥	١
السيد عزت السيد على المغازى عرفى	٥٣٦٨٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٤٠١١٢١٤٩٩٦	٢

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الم الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

